

او من كان في شرا وغيره لمن مسلم على المشرك ودمت بالزهد اذ اسلم بعد يوم الفطر **وغيره**
اخرها انكروا المطر وان اخرجها الى اخرجها من حبان وان لم يدرى حجابها حتى خردان على
سبحان يقبل اودا زخم وجهها اليه يحصلها ليل يوم الفطر ان خشي غديها نداء فان وجد نصف صاع
قطا اخرجها ولا يشاء اخرجها ومن مال عاب يتكلف فان بعد زخم عيها كما لو لمست ومن له ابوان
بالرعوه اخرجها وخرج **والفطرة** صاع بزاد وقينه او نزل او بطا وزبيب او غيره من الكليل ما ياكله
فان اخرج الاغلا فضل والا دق كره واخرج حلا والاي **ع** وسوال الخبز والخبز والاعصه اخبيا ولا يخبز
عمر حتى الا اخرجها من الفطرة الا من شربها ومن سقى النكاه ولو ملك فضائها لم يوزن ففرض
فطرة ع جاعته وعكته **باب الخبز في اشيا الاول** اهل
الحرب والبيع الشافي الخبز والخبز والصلح والمعاملة **باب الخبز في اشيا الاول** اهل
والسك والخبز **التابع** ما يوزن من الفطير من ذهب او فضة او كحل او فبر وخرج او غيره وريين
وزن ربع وبنه وفضوض وزيق وبنه وبنه ولا يعتبر فيه العاقب والمجول وان اخذه ملكه بل
لو اخذه من ارض غيره ومن الفطير اقله كالكوز والاسلام الواجب ولو غمه وواجبه **الحسن**
العديد من الفطير كسك ويطير جراد **باب الخبز** العسل المستخرج من المباح والاشجار والحب
والحشيش **باب الخبز** وهو العنكب كما من الكوز وهو ما ان يوجد به ان الفطير وضوضه واذ ان السلام
وضوضه مطا وروى ان الخبز بعينه الاسلام فضيه ان لم يكن قريبا دار السلام وفي العكس لفضه ان لم
يكن قريبا دار كوز وخبث لا ضوضه وان يطير كالباز **باب الخبز** ما يوزن من اهل الذمه من روم
واموالهم **فصل** اذ اسلم الامام بملك كافر فان شامها من الفاتين وملكها او يربها سدا عليها
معاملة عاقبة وبنه او عزة او يربها سدا عليها فخرج بوزن وان ملك مسلم خراجها فزبه الخراج
والعشر وان ملكه بعينه فلا ي عليه **والارض** ستة انواع ارض اسمها المسلمون عنوه
واقسموها مبيع في ملك لهم بوزنونها وعليه العتق للخصم قسمة التي تخرج من المسلمين وعامل
اهلها على الباقى والنصف **ارض** اسلم اهلها عليها طوعا فهي لعنته **كالبن** والمجاز **ارض**
اذا اسلم قومه ولو زنته من بوعه **ارض** اخل عيها اهلها من قبل ان يوجب عليهم خيل وركاب
في الامام يصرها على خاصة فاما ذلك العالي فلفاطها ولدها **ارض** اسمها المسلمون وتزكوه في يد
اهلها فخرج هي خراجها لتواد الكوفة ومصر والشام وخراسان **ارض** صوغ تعلمها اهلها وهم
في سنة كاهل الخزان فوخذ منهم ما صولوا عليه وما يوزن هذه الارضين شوا العتق في الجنت لمن
الخلال الصديقه لسيده وهم اولي بها وللإمام والمصالح لغارة الهرق والمناجدة والعمير والفتاخر

والسقايات ولغيره للموت **بلاد العرب** من العرب الى اقصا اليمن ومن عمان
الى تبك واليمن ونحوه ارض الشام عشرة ارض العراق واكثر الجبال وخراسان خراجها
فاذا استولا الامام غاش من هذه الارض البلاد فلا يرد على الموضوع الاية المتفقة غير ذلك ومن
ذلك بعد غوده اللشم وله الفرض وقد وضع على قلم ما روى عن حرب الخيال والفتق او
يخرج الخيل والخبز عشرة اوزارهم وحقا ما شذ عن الفلز المازة الطريق وفرضه من رضى الله عنه قيا
كل حرب بلغه المادتها ومطوكا قفرا اخطب وحقا كل حرب الفضا حتمه فقام وخصه بمخايم
خبطه وحقا حرب ارض يصلح للزرع وشرها ومحتوياته عتاق الامم والمخوم صلح والمخارجة لمور
بجها وغيره واذا جهل خراج ارض وضع عليها اقل ما خبثها من صفتها والمخارج في السنة مائة
والا يوزن حتى تدرى كالعلة ولا يوزن ان هلك بافءه لا يندفع وهو كالاخوة ولزومه اذا عطلها
الا لصقته وفي نا حيزها خلاف وفي شوطها على الارض كالتخيم جزاها على الفرض وروى لا
دستور بالاسلام والموت والعوت وحقا الفها ان حله منه اليه وملكه غير يقين وفي شوطه لو تلف
الزرع بافءه وفي انه لا يزاو ويجوز ارض الخراجة لا يسقط بالاسلام والموت فاخر الا ذلك مال الخيال
فصل ما يوزن من اهل الامة ضريان **الاول** من زوجه ولا وهو الحرب عا من يقتل ولو
قتل امي وحده اربع عشرة فقه ومن الفرض ملك الف دينار وبناته الاف دينار وروى ما يوزن
الحل ويحله الذهب وقال **ع** شرا ثانيا في اربعون فقه والموت اربع وعشرون لامن الفنا
والشبه والاهم والزمن اللذان لا يطيقان القتال ويوزن حبل ثمان الفقة ومسطحا لموت والعوت
والاسلام ومن ينزل ضعف المسلمين ولو لصق واني **الثاني** من اموالهم نصف عشر ما ياتي
بمقارنهم من بلد الى بلدان بلغ فضائلا ومن خزي حابا امانا عشر ما حابه ان بلغ فضائلا اول وكانوا
باخذوا من خراجها من دونه وان لم يكونوا باخذوا فلان اخذوا ويوزنهم في السنة مائة فوطه وضوضه
الغير والعقير والتحكوي والملك ويوزن ارضا وغير وقت الامام **فصل اهل الجنت**
لله مقترف والمصالح ولرسوله وغيره للامام فان لم يكن في عيشه الله ولفرا اية الحقن التابعين
لامام المسلمين ذكرهم وانما هم شوا وعينه وقصيرهم وليسامهم ويتكفينه ومن يتبيلهم خاصة وخزوا
قال **ع** نداء فان عدوا اهل هذه الثلاثة من اولاد المهاجرين من من الاطوار لهم من سائر المسلمين
وجب الحسن من العين كالكفاة ومنه ما لا يعنى او وضوه القسمة **كتاب**
الضام **واحد** **تعد** **زوا** **والذرة** **كفاة** **البن** **والطهاز** **والفطر**
والنسخة والاختاز والموا والقدية والعاشر الطوع والامان صوم رمضان على الكلف المسلم
فصل **ب** **وهو الهلال** وسواها الحيز بروسه وشها وه عدلين ولو امانين وبلغت الحيز مع الضم